

تفسير الجالين

229 - { الطلاق } اي التطليق الذي يراجع بعده { مرتان } اي اثنان { فإمساك } اي فعليكم إمساكهن بعدة بأن تراجعوهن { بمعروف } من غير ضرار { أو تسريح } اي إرسالهن بإحسان ولا يحل لكم { أيها الأزواج } أن تأخذوا مما آتيتموهن { من المهور } شيئاً { إذا طلقتموهن } إلا أن يخافا { أي الزوجان } أن { لا يقيما حدودا } اي أن لا يأتيا بما حده لهما من الحقوق وفي قراءة يخافا بالبناء للمفعول فألا يقيما بدل اشتمال من الضمير فيه وقرئ بالفوقانية في الفعلين { فإن خفتم أ } ن { لا يقيما حدودا } فلا جناح عليهما { فيما افتدت به } نفسها من المال ليطلقها اي لا حرج على الزوج في أخذه ولا الزوجة في بذله { تلك } الأحكام المذكورة { حدودا } فلا تعتدوها ومن يتعد حدودا فأولئك هم الظالمون {